

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٣٤٤ لسنة ٢٠٠٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن الإدارات القانونية للمؤسسات العامة والهيئات العامة والوحدات التابعة لها :

وعلى القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن إصدار قانون المحاماة :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٨١ لسنة ١٩٩٥ بإنشاء الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الدقهلية :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة الاقتصادية لمياه الشرب والصرف الصحي بالدقهلية المؤرخ ٢٠٠٠/٧/٩ :

وعلى كتاب نقابة المحامين المؤرخ ٢٠٠٠/١٠/١ بالموافقة على إنشاء إدارة قانونية بالهيئة العامة الاقتصادية لمياه الشرب والصرف الصحي بالدقهلية :

قرر :

(المادة الأولى)

الموافقة على مزاولة أعمال المحاماة لأعضاء الإدارة القانونية بالهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى مساعد وزير العدل لشئون الإدارات القانونية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٠/١٠/١٤

وزير العدل

المستشار / فاروق سيف النصر